

إصدار/ تعديل رخصة بناء (المشاريع المتوسطة والكبرى)

إجراءات تقديم الخدمة		
القائم بالخطوة	الخطوة	مكان تنفيذ الخطوة
الاستشاري (الخطوة -1)	- الدخول على نظام رخص البناء واختيار نوع الخدمة المطلوبة - تقديم الطلب بعد تعبئه البيانات اللازمة وإرفاق المستندات المطلوبة (1) عبر النظام والذي يقوم في حينه بإرسال رسالة نصية SMS للمالك بفتح الطلب - في حال وجود "إفادة اشتراطات تخطيطية-إفادة تطوير عقار " صادرة من نظام رخص البناء، يحال الطلب مباشرةً من الاستشاري (الخطوة -1-) إلى مهندس المجمع (الخطوة -5-) ويستكمل باقي الإجراء ولا يتطلب الخطوات (2،3،4)	نظام رخص البناء الالكتروني
منسق المجمع (الخطوة -2)	- مراجعة الطلب والتأكد من المرفقات وإرفاق الاحداثيات والمخطط التوجيهي (في حال عدم وجود إفادة اشتراطات تخطيطية) - في حال وجود نواقص أو عدم تطابق البيانات تتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم وتعديل ما يلزم	مجمع رخص البناء
الاستشاري (الخطوة -3)	إعداد الرسومات والمخططات	المكتب الاستشاري
منسق المجمع (الخطوة -4)	الاطلاع على الطلب وتحديد المجموعة المختصة من المهندسين ويقوم النظام في حينه باختيار المهندس المعني (في حال وجود نواقص أو ملاحظات يتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم)	مجمع رخص البناء
المهندس (الخطوة -5)	الاطلاع على الطلب: - في حال اكتمال الطلب: دراسة المخططات المعمارية وتعبئة نموذج الموافقة الأولية ومن ثم إحالة الطلب إلى الجهات الخدمية الرئيسية ذات الصلة بالتصميم المعماري (الدفاع المدني، كهرباء، الريل...الخ) وإدارة الأراضي والمساحة - في حال وجود ملاحظات: إعادة الطلب للاستشاري لتعديل ما يلزم - في حال عدم وجود مخططات الخدمات الرئيسية: إعادة الطلب للاستشاري لإعادة تحميل متطلبات الخدمات الرئيسية	مجمع رخص البناء
منسق الجهة الخدمية	استلام الطلب ومراجعة المرفقات (في حال وجود نواقص أو ملاحظات يتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم)	الجهة الخدمية
منسق إدارة الأراضي والمساحة	إحالة الطلب إلى الفريق المساحي لعمل اللازم لإصدار تقرير مساحي ومن ثم تحميله على النظام وإعادة الطلب لمهندس البلدية	إدارة الأراضي والمساحة

إصدار/ تعديل رخصة بناء (المشاريع المتوسطة والكبرى)

إجراءات تقديم الخدمة		
القائم بالخطوة	الخطوة	مكان تنفيذ الخطوة
مهندس الجهة الخدمية	دراسة الطلب والرسومات والمخططات الخاصة بالجهة الخدمية والتأكد من عدم تعارضها مع الموافقة الأولية ومع اشتراطات الجهة الخدمية ومن ثم إحالة الطلب لرئيس القسم المعني (في حال وجود نواقص أو ملاحظات يتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم)	الجهة الخدمية
رئيس القسم المعني	- اعتماد نتيجة دراسة مهندس الجهة الخدمية - أو إعادة مهندس الجهة الخدمية لإعادة دراسة الطلب، إن تطلب الأمر - ومن ثم إعادة الطلب لمهندس المجمع	الجهة الخدمية
المهندس	- التأكد من تحميل التقرير المساحي على النظام وموافقات الجهات الخدمية وعدم وجود تعارض بين المخططات المعمارية والخدمات - إحالة الطلب إلى مدير إدارة مجمع رخص البناء لاعتماد الموافقة النهائية بعد إدخال المساحات والوصف النهائي وتقدير الرسوم وتحديد الجهات الخدمية الفرعية (التي لا تؤثر على التصميم المعماري)	مجمع رخص البناء
مدير إدارة مجمع رخص البناء	اعتماد الموافقة النهائية أو إعادة الطلب لمهندس المجمع لإعادة الدراسة، إن تطلب الأمر	مجمع رخص البناء
الاستشاري	إدخال النماذج (2) و(المستندات 2)	نظام رخص البناء الإلكتروني
منسق المجمع	- مراجعة التعهدات واتخاذ الإجراء التالي: - في حال اكتمال المتطلبات: يحال الطلب لمركز نظم المعلومات الجغرافية - في حال عدم اكتمال المتطلبات: يتم إعادة الطلب للاستشاري لاستكمال النواقص	مجمع رخص البناء
الموظف المختص	- إضافة بيانات عنواني (لوحة عنواني: رقم المبنى، رقم الشارع، رقم المنطقة) - تحديث المخططات الطبوغرافية - ومن ثم إحالة الطلب للاستشاري حيث يقوم النظام في حينه بإخطار المالك/ الوكيل من خلال رسالة نصية SMS بإصدار الموافقة النهائية وقيمة الرسوم المطلوبة	مركز نظم المعلومات الجغرافية
الاستشاري	- الدفع إلكترونياً وطباعة الرخصة مباشرة من خلال النظام مع إمكانية إعادة الطلب للبلدية المعنية للدفع واستلام الرخصة - تقديم متطلبات الدوائر الخدمية الفرعية وبحيث لا تتعارض مع المخططات المعمارية المعتمدة	نظام رخص البناء الإلكتروني

إصدار/ تعديل رخصة بناء (المشاريع المتوسطة والكبرى)

إجراءات تقديم الخدمة		
القائم بالخطوة	القائم بالخطوة	القائم بالخطوة
الجهة الخدمية	استلام الطلب ومراجعة المرفقات (في حال وجود نواقص أو ملاحظات يتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم)	منسق الجهة الخدمية
الجهة الخدمية	دراسة الطلب والرسومات والمخططات الخاصة بالجهة الخدمية والتأكد من عدم تعارضها مع رخصة البناء والتأكد من مطابقتها للاشتراطات الفنية الخاصة بالجهة الخدمية (في حال وجود نواقص أو ملاحظات يتم إعادة الطلب إلى المكتب الاستشاري لإجراء اللازم) * يتم في هذه الخطوة تقديم طلب توصيل الصرف الصحي والمياه من قبل الاستشاري	مهندس الجهة الخدمية
الجهة الخدمية	اعتماد نتيجة الدراسة	رئيس القسم المعني
- المشاريع المتوسطة: 5 أيام أول مرة 5 أيام بعد التعديل الأول 3 أيام بعد التعديل الثاني - يومان بعد التعديل الثالث - يومان بعد التعديل الرابع - المشاريع الكبرى: 10 أيام أول مرة 10 أيام بعد التعديل الأول 10 أيام بعد التعديل الثاني 7 أيام بعد التعديل الثالث 7 أيام بعد التعديل الرابع 3 أيام بعد التعديل الخامس 3 أيام بعد التعديل السادس		الوقت الإجمالي